

الأدلة الرضوية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

الكتاب الخامس باب الخمس .

يجب فيما يغنم في القتال وفي الركاز ولا يجب فيما عدا ذلك ومصرفه من في قوله تعالى
واعلموا أنما غنمتم من شيء الآية